دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

| | |
|---|---|
| العنوان: | حجّية السنّة |
| المصدر: | مجلة الوعي الإسلامي - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت |
| المؤلف الرئيسي: | العلواني، طه جابر |
| المجلد/العدد: | س27, ع316 |
| محكمة: | لا |
| التاريخ الميلادي: | 1992 |
| الشهر: | ذوالحجة / يونيو |
| الصفحات: | 124 - 126 |
| رقم MD: | 441709 |
| نوع المحتوى: | بحوث ومقالات |
| قواعد المعلومات: | IslamicInfo |
| مواضيع: | الفقه الإسلامي، عبدالخالق ، عبدالغني ، ت.، التراجم ، المؤلفات، كتاب حجية السنّة، عرض وتحليل الرسائل الجامعية، الأدب العربي |
| رابط: | http://search.mandumah.com/Record/441709 |

© 2016 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

# حجية السنة

**تقديم الدكتور: طه جابر العلواني**

**المعهد العالمي للفكر الاسلامي - واشنطن**

**الطبعة الاولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦م**

اختار المرحوم الشيخ عبدالغني عبدالخالق موضوع «حجية السنة» لنيل درجة الأستاذية (الدكتوراه) من الأزهر الشريف، في فترة ابتليت بها السنة - كما هو شأنها من قبل ومن بعد - ببعض الجهلة، أو المفسدين الذين حاولوا التخلص من الالتزام بها وتعطيل العمل بأحكامها بحجج مختلفة، منها ادعاء عدم حجية بعض أنواعها، ومنها الزعم أن ما ورد فيها غير مبين للكتاب، ومنها الطعن بحملتها ورواتها الأولين والتجرؤ على نفي العدالة عنهم، ومنها الادعاء أن السنة لا تعدو ان تكون توجيهات ونصائح وآدابا عامة غير ملزمة للمسلم ولا واجبة الاتباع، ومنهم من قال إن ما ... السنة الشريفة لا يجب العمل ... معرفة الكتاب وورده والاحاطة ... جوانبه، وأغرق آخرون فقالوا ... إن ذلك ... يؤخذ بها ...

من العلماء من فهم كلام بعض الأئمة عن حجية السنة بشكل مغلوط، فحملوا عبارات السلف ما لا تحمله من المعاني، كما وقع في فهم كلام الإمام الشافعي في كتابه (جماع العلم) الملحق بكتابه «الأم»، مما يدل على عدم إدراكهم الفرق بين حجية السنة من حيث هي سنة وبين حجية «الأخبار» باعتبارها طريقا لنقل السنة.

ويؤكد الكاتب في رسالته هذه، أن علماء المسلمين لم يختلفوا في أي زمان من الأزمان الماضية على حجية السنة، ولم تنازع في ذلك فرقة من فرقهم، وفي ذلك يقول:

**«وقد كان من المعلوم لي قبل ذلك - من كتب الأصول - ان حجية السنة لا نزاع فيها بين المسلمين وانها ضرورية دينية، فاستبعدت ان يكون ما قرره أصحاب هذه المذكرة في هذه المسألة ... علماء الأصول واسعو ... الاعتناء بنقل الخلاف ... والخلف من المسلمين، في ... وجدتها، فلو كان هناك ... السنة لنقلوه كما ... الإجماع والقياس؛ مع ان المخالفين فيهما قد انقرضوا؛ ولو قصر البعض في ذكر الخلاف فيها لما فات الآخرين التصريح به، فإجماعهم على عدم نقل الخلاف - بل على ضرورية حجية السنة - يبطل ما فهمه أصحاب**

**المذكرة من كتاب «الأم»»** [ص٢١].

ولم يدع الكاتب أية مسألة ذات علاقة أيا كانت بحجية السنة إلا وتناولها بما تستحقه من البحث والتمحيص كمسألة «**مساواة السنة للكتاب في الحجية**»، ومسألة «**استقلال السنة بالتشريع**» مفندا آراء من نازع في ذلك من أهل العلم، وفصل القول في مسألة «**كتابة السنة**» وما إذا كان هناك تلازم بين الكتابة والحجية، ورأي ضرورة الكلام بإسهاب على موضوع «**عصمة الأنبياء**» معللا ذلك بقوله: «**اذ هي العمدة في اثبات حجية السنة، وإليها تسند الأدلة الأخري على هذه الحجية**» ورأي أن يتعرض لبيان جميع معاني السنة، «**حتى يتميز المعني الأصولي، عند الناظر في الرسالة، عن سائر معانيها الأخري**»..

وقد جعل رسالته في مقدمتين وثلاثة أبواب وخاتمة، عقد «**المقدمة الأولى**» لبيان معاني السنة عند اللغويين والأصوليين والفقهاء والمحدثين، وبين ذلك بيانا شافيا، وأوضح الفرق الذي غمض على الكثيرين بين مفهوم السنة عند الأصوليين ومفهومها عند المحدثين بطريقة لا تجدها في كتاب آخر، وبذلك تميز المعني الأصولي للسنة عن سائر معانيها الأخري..

أما «**المقدمة الثانية**» فقد تحدث فيها عن «عصمة الأنبياء» عليهم السلام، وعلى رأسهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، إذ هي الدعامة الأولي التي يقوم عليها مفهوم «حجية السنة»، وإليها تستند الأدلة الأخري الدالة على حجيتها، كما ورد في متن كلامه آنفا.

وأوضح في «**الباب الأول**» ان حجية السنة ضرورية دينية، وأورد في «**الباب الثاني**» سائر الأدلة على حجية السنة باستقصاء دؤوب، واستقراء تام، وأورد في «**الباب الثالث**» سائر شبهات المخالفين بروح علمية أمينة بعيدة عن العصبية للرأي الشخصي أو التجني على المعارض، ثم ردها شبهة شبهة حتى فرغ منها جميعا وأسقطها ببراهينه، وسلك في «**الخاتمة**» مسلكا تفرد به عن كثير من المؤلفين، فلم يجعلها ملخصا لما تقدم ذكره، أو إجمالا لما سبق تفصيله، بل تناول فيها جملة من المباحث التكميلية الهامة، التي لها صلة بالموضوع..

ويعتذر المؤلف سلفا عن بعض ما قد يؤخذ عليه من الإطالة في بعض المباحث، أو التكرار في بعض العبارات، أو الإظهار في محل الإضمار، أو غير ذلك مما ورد في كتابه بقوله: «**ولكني قد قصدت بهذا كله توفية البحث حقه، وإتمام الفائدة وزيادة الإيضاح، وعدم وقوع الناظر في اللبس**» [ص٢٤]..

والكاتب ـ رحمه الله ـ لم يكتف بإيراد الأدلة، والنسليم بسرد أقوال الأصوليين وتعريفاتهم فيما ذكره من المصطلحات، وإنما تجاوز ذلك إلى إيراد رأيه الخاص، ومناقشة أدلتهم بما يراه من الدليل أو فهم لدليل، فهو يناقش صاحب «مسلم الثبوت» من الحنفية على ما أورده من جواب على أقوال الشافعية في القراء الشاذة لما في قوله من التباين [ص٧٠ ـ ٧٢].

وهو يبين مذهبه من خلال مناقشة أدلة أهل العلم السابقين، ومن ذلك قوله: «**قلت: المراد من الدليل السمعي (الذي لم يجعل السيد المعجزة منه): ما توقفت دلالته على صدق النبي، كما يشعر بذلك تعليله، وليس المراد به: ما نصبه الشارع دليلا على حكم شرعي. لا شك أن المعجزة يقال فيها: إن الشارع قد نصبها دليلا على حكم شرعي، بل هي: أصل الأدلة الشرعية جميعا، فهي دالة ـ بطريق اللزوم ـ على**

**جميع مادلت عليه هذه الأدلة. ولا ينافي ذلك كون جهة دلالتها العادة، كما انه لا ينافي كون نحو: (أقيموا الصلاة) دليلا شرعيا على وجوب الصلاة ـ كون جهة دلالته على الوجوب الوضع لغة. ولعل ما ذكرته هو الذي حمل العضد (المطلع على تعريف الآمدي) على العدول عن هذا التقييد بهذا القيد (المخرج لهذه المعجزات) إلى التقييد بـ «غير القرآن» المخرج للقرآن وحده»** [ص٧٤].

ويجيب في تفصيل القول على العصمة على من خصص العصمة بالأنبياء، ويراه غير مسلم «حتي لو أردنا بها: عدم صدور الذنب المخبر عنه بالخبر اللساني، كما ذهب إليه القرافي، ولم أجد هذا التخصيص في الكتب المعتبرة، فكل ما نجده هو: أن كل نبي، وكل ملك، ومجموع الأمة، معصومون. ولم يقل أحد: إن كل معصوم لابد أن يكون واحدا من هؤلاء»[٩٤]، وفي قوله هذا خروج على ما اعتاد عليه أهل التحقيق من اتباع أقوال السابقين بالتسليم المطلق دون أي ترجيح لوجهة نظرهم لا سيما في موضوع شائك كموضوع العصمة..

والكاتب ـ رحمه الله ـ قاهري الولادة، نشأ في أسرة علمية عرفت بالدين والفضل، جمع القرآن الكريم عن ظهر قلب صغيرا، وتخرج من كلية الشريعة ثم حصل على درجة الدكتوراه في أصول الفقة برسالته هذه «حجية السنة» والى جانب اشتغاله بالعلم كان أديبا متذوقا لفنون النثر والشعر، غواصا في علوم البلاغة والتاريخ والفلسفة، وترك مكتبة غنية بمختلف العلوم والفنون والآداب، عمل ي ميدان التدريس الشرعي في مراحله جميعا، وأشرف على رسائل قدمت لنيل درجة الماجستير والدكتوراه في علوم الشريعة وأصول الفقه مما يقارب من خمسمائة رسالة وبحث علمي.

ومما يذكر له زهدة في المناصب الادارية والرئاسية لانصرافه للعلم وخدمة الشريعة، وحاز ـ عن جدارة ـ على وسام الدولة للعلوم والفنون والآداب من الطبقة الأولي، وترك الكثير من المؤلفات والأعمال والمباحث الفقهية المتنوعة كتحقيق كتاب «أحكام القرآن» للامام الشافعي، وتحقيق كتاب«آداب الشافعي ومناقبه» للامام الرازي، وتحقيق كتاب «الطب النبوي» لابن قيم الجوزية، وتحقيق كتاب «منتهي الإرادات في جمع المقنع» لابن النجار، وتأليفه لكتاب «الإمام البخاري وصحيحه» كان قد أعده مقدمة لطبعة صحيح البخاري التي نشرتها مكتبة النهضة بمكة المكرمة، وكتاب «أصول الفقه لغير الحنفية» مع آخرين، وكتاب «محاضرات في أصول الفقه» وهي طبعة خاصة بطلاب كلية الشريعة والقانون بالأزهر، وكتاب «بحوث في السنة المشرفة»، وكتاب «الاجماع: حقيقته وحجيته» أعده لطلاب الدراسات العليا بجامعة الإمام محمد بالرياض. هذا بالإضافة الى عدد من المباحث الفقهية وأبرزها: «أحكام الرضاع» و«الكلام على حقيقة نكاح المتعة وبعض ما يتصل بذلك» و«مباحث أصولية» ■